

Distr.: General
18 March 2015
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

دولة بوليفيا المتعددة القوميات

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

(A) GE.15-05489 070415 080415



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 5 0 5 4 8 9 *

- ١- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ وبيان رئيس المجلس ٢/٩، تعرض دولة بوليفيا المتعددة القوميات التطورات التالية التي حققتها في أعمال حقوق الإنسان منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ حتى تاريخه.
- ٢- لقد مكّنت الانتخابات العامة التي أُجريت في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وأسفرت عن انتخاب الرئيس إيفو موراليس لفترة ثانية بأكثر من ٦١ في المائة من الأصوات، من توطيد الثورة الديمقراطية والثقافية في البلد الرامية إلى تحقيق "العيش الكريم" للسكان البوليفيين كافة.
- ٣- ومن أهم التغييرات في هذا السياق، نظراً لقيّمته التاريخية، التقدم الذي أحرزه البلد فيما يتعلق بمستوى مشاركة المرأة في التشكيلة الجديدة للجمعية التشريعية المتعددة القوميات. فمنذ عام ٢٠١٤، تمثل المرأة نسبة ٤٩ في المائة من تشكيلة الجمعية التشريعية. وتبلغ نسبة عضوية المرأة في مجلس الشيوخ ٤٤ في المائة وفي مجلس النواب ٥١ في المائة. وتضع هذه النسب بوليفيا في المرتبة الثانية عالمياً من حيث أعلى نسبة مشاركة نسائية في الحياة السياسية، بعد رواندا، وفقاً للبيانات الواردة في "خارطة مشاركة المرأة في السياسة لعام ٢٠١٤" التي وضعها الاتحاد البرلماني الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- ٤- ومنذ عام ٢٠٠٦، مُنحت القطاعات السكانية الضعيفة تحويلات نقدية مشروطة، ومن ذلك السند المعروف باسم خوانثيتو بينتو لطلاب المرحلتين الابتدائية والثانوية كليهما، وسند خوانا أتوردوي للأمهات والأطفال حتى سن الثانية، ونظام الكرامة للمعاشات للأشخاص فوق سن الستين. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ عدد المستفيدين من هذه التحويلات النقدية ٤٢٢ ٥٨٣ بوليفياً يمثلون أكثر من ٤٠ في المائة من مجموع سكان البلد. وفي هذا العام، وُسّع نطاق التغطية بسند خوانثيتو بينتو ليشمل طلاب الصف السادس الثانوي، وأُضيف في نظام الكرامة للمعاشات مبلغ إضافي تحت بند "هدية العيد".
- ٥- ومنذ عام ٢٠١٤، نفذت الحكومة الوطنية تدبيراً يتمثل في منح سند على سبيل الحافز يُدعى باسم "خريجو الثانوية المتفوقون - التفوق في شهادة الثانوية"، حيث يُمنح طلاب الصف السادس الثانوي (السنة الدراسية الأخيرة في المرحلة الثانوية) ١٠٠٠ بوليفاريو سنوياً. ومن جانب آخر، يتواصل تدريجياً منح جميع الطلاب في البلد حواسيب محمولة.
- ٦- وقد انعكس النمو الاقتصادي الذي شهده البلد في الأعوام الأخيرة في تحسّن مستوى دخل السكان. وبالتوازي مع ذلك، أقرّت الحكومة المركزية تدابير للرقابة على أسعار منتجات وخدمات محددة، الأمر الذي حال دون ارتفاع تكلفة المعيشة في البلد، وإضافةً إلى ذلك، مُنحت القطاعات السكانية الضعيفة تحويلات نقدية مشروطة. وأثمرت هذه التدابير ارتفاع القدرة الشرائية للأسر المعيشية، وهو ما أدى في نهاية المطاف إلى انخفاض مستوى الفقر.

٧- ويتواصل إحراز تقدم فيما يتعلق بإعمال الحق في السكن. ففي إطار قانون الخدمات المالية النافذ منذ عام ٢٠١٤، اعتُمدت مراسيم لإنشاء صناديق ضمان لقروض الإسكان الاجتماعي وقطاع الإنتاج، على حد سواء. واعتباراً من نيسان/أبريل من هذا العام، ستمكّن هذه الصناديق السكان من الحصول على قروض بدون مقدم، لشراء مساكن وإقامة مشاريع إنتاجية على حد سواء.

٨- ويشكل أمن المواطن مجالاً آخر يُحرز فيه البلد تقدماً ملموساً عن طريق إحداث تغييرات هيكلية في جهاز الشرطة البوليفي، بدءاً بتحسين جودة التدريب وظروف العمل إلى إتاحة استخدام التكنولوجيا المناسبة. ومن ناحية أخرى، أمرت وزارة الداخلية منذ شباط/فبراير بزيادة وجود الشرطة في الشوارع بأكثر من ٢٠٠ ٥ شرطي جديد يضطلعون بمهام الحفاظ على أمن المواطن في مقاطعات البلد التسع.

٩- وفيما يتعلق بتنفيذ القانون الشامل الذي يكفل تمتع المرأة بحياة خالية من العنف ويعاقب على قتل الإناث بسلب الحرية لثلاثين عاماً، يواصل البلد الحملة التي أطلقها للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة. وأنشئت في جهاز الشرطة الوطني وحدات للاستجابة السريعة في حال ورود أي بلاغات بأفعال عنف مرتكبة ضد نساء. كما استُحدثت خط هاتفية خاص للتعامل مع البلاغات فوراً. ويفضل هذه الحملة، تكشّفت حالات العنف ضد المرأة الذي أصبح موضوعاً تناوله وسائل الإعلام يومياً.

١٠- ويحدد المرسوم السامي رقم ٢١٤٥، المؤرخ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، النسب الدنيا للضريبة المباشرة على الوقود الذي تستخدمه حكومات الإدارة الذاتية بالمقاطعات في بناء وتجهيز وتشغيل دور الإقامة والمآوي المؤقتة للنساء المعرضات للعنف وأطفالهن، والذي تستخدمه حكومات الإدارة الذاتية بالبلديات في إنشاء البنى التحتية لدوائر الخدمات القانونية الشاملة بالبلديات وتجهيز هذه الدوائر وتشغيلها. وقد كان لهذا التدبير أثر أكبر في حالة حكومات الإدارة الذاتية بالمقاطعات، إذ مكّن من إنشاء برنامج خاص بهذا الموضوع باسم "الدفاع عن المرأة وحمايتها".

١١- وتعزيزاً لمشاركة الشعوب الأصلية في عملية اتخاذ القرار، عُقد في نيسان/أبريل ٢٠١٤ مؤتمر دولي في بوليفيا بشأن "برلمانات الشعوب الأصلية وحقوقها". وشارك فيه برلمانيون وممثلون من أكثر من ٢٠ بلداً بهدف الإعداد للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية الذي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بمقترح مقدم من بوليفيا في إطار منظمة الأمم المتحدة.

١٢- وتعزز الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، المعتمدة بقرار الجمعية العامة ٢/٦٩، إدماج حقوق الشعوب الأصلية في أهداف التنمية المستدامة، والتنفيذ الكامل لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، فضلاً عن تعميم التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، من جملة مواضيع أخرى.

١٣- ونواصل العمل في سبيل تحسين إمكانية اللجوء إلى القضاء في البلد وتحقيق تغييرات ملموسة، ومن المقرر عقد مؤتمر قمة وطني بشأن القضاء هذا العام. وتُعدّ حالياً حلقات عمل تحضيرية لهذه القمة تشمل شتى القطاعات السكانية والأكاديمية والمهنية المعنية بهذا المجال. وستخضع نتائج مؤتمر القمة هذا لاحقاً لمشاوراتٍ موسّعة في استفتاء وطني.

١٤- وفيما يتعلق بالتطورات الأخرى في ميدان إقامة العدل، صدر في شباط/فبراير ٢٠١٥ حكم إدانة في محكمة موجزة الإجراءات على السيدين ماريو تاديك (كرواتي) وإلود تواسو (هنغاري) بالسّجن لخمس سنوات وعشرة أشهر بتهمة ارتكاب جريمة العصيان المسلح بالتواطؤ، ضد أمن الدولة وسيادتها في القضية المعروفة باسم "الإرهاب". وقد جاء هذا الحكم عملاً بالقانون واستجابةً لطلب المدعى عليهما اللذين اعترفا بصحة جميع التهم المنسوبة إليهما، فتمكنا بذلك من تعجيل محاكمتهما. ويقضي الاثنان فترة العقوبة في سجن سان بيدرو في مدينة لا باز.

١٥- واعتمد المجلس الوطني لحقوق الإنسان السياسة العامة في مجال حقوق الإنسان وخطة العمل في مجال حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ وتُتخذ حالياً إجراءات تنفيذها على النحو الواجب في جميع هيئات الدولة، وكذلك في حكومات المقاطعات والبلديات. وتشمل خطة العمل هذه جميع التوصيات التي تلقتها بوليفيا من هيئات المعاهدات التي صدقت عليها الدولة، فضلاً عن التوصيات التي قبلتها في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

١٦- ويجري العمل حالياً بقانون الطفل والمراهق، المعتمد في تموز/يوليه ٢٠١٤، لكفالة ممارسة الأطفال والمراهقين حقوقهم ممارسةً كاملةً وفعالة تحقيقاً لنموهم الشامل على قدم المساواة والإنصاف مع سائر السكان. وأصحاب الحقوق في هذا القانون هم الأشخاص حتى سن الثامنة عشرة. وتفسّر أحكامه بما يراعي مصالح الطفل والمراهق العليا وفقاً للدستور السياسي للدولة، والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان متى كانت أصلح لهما. وتتأني مخصصات تنفيذ هذا القانون من الدولة المركزية وأقاليم الحكم الذاتي بالمقاطعات والبلديات، وكذلك من الشركات الخاصة التي يجب عليها تنفيذ برامج المسؤولية الاجتماعية بشأن هذا الموضوع.

١٧- أما عن الحق في الصحة، فيتواصل تنفيذ بنود الخطة الاستراتيجية الوطنية للصحة الجنسية الإنجابية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥، التي خُصصت لها ميزانية أتاحت إدخال تكنولوجيا جديدة لمنع الحمل في نظام الصحة الشامل، وتدريب العاملين في قطاع الصحة على استخدام تكنولوجيا منع الحمل الجديدة، وتشكيل لجنة الصحة الجنسية والإنجابية، لمتابعة العمليات المتصلة بهذا الموضوع.

١٨- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، صدر قانون الأسرة والعملية الأسرية الذي يوسّع نطاق مفهوم الأسرة بما يمكن من تعزيز الحق في الهوية، ومساعدة الأسر، والقضاء على أشكال التمييز. وتوطّد الحقوق الاجتماعية للأسر بما يحترم تعدد أنواعها.

١٩- وقد بدأ تنفيذ القانون المتعلق بتخفيف أعباء نظام الإجراءات الجنائية وتفعيله، الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الذي يهدف إلى تنفيذ إجراءات لتسريع إجراءات الدعاوى الجنائية وإلى تخفيف الأعباء التي يتحملها النظام الجنائي بغية الحد من حالات تأخير البت في القضايا. ويقرّ هذا القانون جملة مواضيع منها استحداث خيارات جديدة لوقف تنفيذ تدبير الاحتجاز السابق للمحاكمة، وزيادة إمكانية الاستفادة من الحلول البديلة، وإلغاء بعض الإجراءات من أجل تسريع البت في الدعاوى.

٢٠- وتواصل اللجان المشتركة بين المؤسسات عملها من أجل توفير بيانات محدّثة لمؤشرات حقوق الإنسان المعتمدة من المعهد الوطني للإحصاء تمكّن من الحصول على بيانات إحصائية عن حالة الحق في العمل وفي اللجوء إلى القضاء وفي الغذاء والصحة ومياه الشرب والتعليم والسكن وحق النساء في عدم التعرض للعنف والحق في القضاء على الاتجار بالأشخاص.

٢١- وتلتزم دولة بوليفيا المتعددة القوميات التزاماً راسخاً بإنفاذ حقوق الإنسان، مثلما تعترف بها في الدستور وفي المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي هي طرف فيها والتي تنفذها وفقاً لبرنامج عملها حتى عام ٢٠٢٥، وذلك بمشاركة المجتمع المدني على نحو كامل. وفي هذا السياق، بدأ منذ ٥ آذار/مارس عقد الاجتماعات المشتركة بين المؤسسات بغية تعميم توصيات الاستعراض الدوري الشامل على هذه المؤسسات وفقاً لولاية كل منها، ومن ثم إيجاد مساحة مشتركة بينها في مجال حقوق الإنسان من أجل إعداد التقارير.

٢٢- وستواصل دولة بوليفيا المتعددة القوميات المضي قدماً بالإعمال التام لحقوق الإنسان فيها من أجل تحقيق "العيش الكريم" بانسجام مع أمّنا الأرض.